بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٢٧٧
بتاريخ:	٢٠١٨/٩/٢٢

ملف رقم: ٥٦٨/١/٥٤

السيد الأستاذ الدكتور / وزير التعليم العالى والبحث العلمى

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٣٠٦ س) المؤرخ ٢٠١٥/١٠/٢٢ بشأن طلب إبداء الرأى في جواز تجديد العقود المبرمة بين جامعة حلوان والعاملين المؤقتين بها بعد العمل بأحكام القانون رقم ١٩ لسنة ٢٠١٢ بتعديل بعض أحكام قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨، فى ضوء حظر التعاقد على أجور الموسميين باعتمادات الباب الأول أجور الوارد فى حكم المادة الثانية منه.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على هيئة الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ١٢ من سبتمبر عام ٢٠١٨م ، الموافق ٢ من محرم عام ١٤٤٠هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليها إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي عن تزويد إدارة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ومستندات ضرورية ولازمة لإبداء الرأي في الموضوع المطروح رغم حثها على ذلك أكثر من مرة؛ إنما ينبئ عن عدولها عن طلب عرض الموضوع على الجمعية العمومية، والذي لم يطرح عليها إلا بناءً على طلبها، وعدم حاجتها إلى استظهار صحيح حكم القانون بشأنه، مما يقتضى معه حفظ الموضوع.

وترتيباً على ما تقدم، وإذ طلبت إدارة الفتوى من جامعة حلوان موافاتها بما إذا كان المعروضة حالاتهم ما زالوا بالخدمة، وذلك بموجب كتبها أرقام (٧٩٨) بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٣، و(١٣٧٧) بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٥، و(٢٩٦) بتاريخ ٢٠١٨/٣/٢٠، إلا أن الجامعة نكلت عن ذلك، ولم تستجب لطلبات إدارة الفتوى رغم حثها أكثر من مرة بموجب كتب إدارة الفتوى سالفة الذكر، وإعلامها أن عدم الرد يعد عدولًا من جانبها عن طلب الرأي؛

مجلس الدولة
الجمعية العمومية للفتوى والتشريع

الأمر الذى ينبئ عن عدولها عن طلب عرض الموضوع على الجمعية العمومية، وعدم حاجتها إلى استظهار صحيح حكم القانون بشأنه، ويغدو متعيناً معه حفظ الموضوع.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع، وذلك على النحو البين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: / /٢٠١٨

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار/
بخيت محمد محمد إسماعيل
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية للفتوى والتشريع

حسن